



Distr.: Limited
3 December 2015
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
الدورة الثالثة والأربعون
باريس، ١-٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
البند ٤ من جدول الأعمال
تقرير لجنة التكيف

الهيئة الفرعية للتنفيذ
الدورة الثالثة والأربعون
باريس، ١-٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
البند ٨ من جدول الأعمال
تقرير لجنة التكيف

تقرير لجنة التكيف

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسين

توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ

أوصت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في الدورة الثالثة والأربعين لكل منهما بمشروع المقرر التالي لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الحادية والعشرين.

مشروع المقرر -/م أ-٢١

تقرير لجنة التكيف

إن مؤتمر الأطراف،



- ١- يرحب بتقرير لجنة التكيف، بما في ذلك التوصيات الواردة فيه^(١)؛
- ٢- يرحب أيضاً بخطة عمل لجنة التكيف للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨ الواردة في التقرير المشار إليه في الفقرة ١ أعلاه؛
- ٣- يلاحظ بتقدير التقدم الذي أحرزته لجنة التكيف في تنفيذ خطة عملها الأولى الثلاثية السنوات^(٢)؛
- ٤- يدعو الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ إلى تحسين أنشطة الاتصال التي من شأنها أن تيسر فهم صناعات السياسات لأثر مختلف مستويات الاحترار في التخطيط للتكيف وإجراءاته؛
- ٥- يطلب إلى اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا، بالتعاون مع مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ ولجنة التكيف وفريق خبراء أقل البلدان نمواً، النظر في السبل التي تمكنها من مساعدة الأطراف على مواصلة عمليات تقييم احتياجاتها التكنولوجية مع عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية؛
- ٦- يدعو الأطراف إلى أن تأخذ في الحسبان كشف المخاطر المناخية في الاستراتيجيات والسياسات الإنمائية الوطنية الرامية إلى تحسين سبل كسب العيش والتنويع الاقتصادي من أجل تحسين القدرة على التأقلم؛
- ٧- يطلب إلى لجنة التكيف أن تواصل تعزيز التعاون مع اللجنة الدائمة المعنية بالشؤون المالية وغيرها من الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية، بهدف تعزيز الاتساق والتعاون بشأن تمويل التكيف على النحو الوارد في خطة عمل لجنة التكيف المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه؛
- ٨- يشير إلى المقرر ٤/م أ-٢٠ الذي يشجع الأطراف على ترشيح خبراء للجنة التكيف ذوي خبرات ومعارف متنوعة ذات صلة بالتكيف مع تغير المناخ، مع الأخذ في الاعتبار أيضاً الحاجة إلى تحقيق التوازن الجنساني وفقاً للمقرر ٣٦/م أ-٧؛
- ٩- يلاحظ المهلة الزمنية الطويلة المطلوبة لعضوية لجنة التكيف؛
- ١٠- يكرر تشجيعه للأطراف الوارد في الفقرة ٦ من المقرر ١١/م أ-١٨، على أن تتيح موارد كافية لتنفيذ خطة عمل لجنة التكيف بنجاح وفي التوقيت المناسب؛
- ١١- يحيط علماً بتقديرات تأثر الميزانية بالأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة عملاً بالأحكام الواردة في الفقرة ٢ أعلاه؛
- ١٢- يطلب أيضاً أن تنفذ الأمانة الإجراءات التي يدعوها إليها هذا المقرر رهنأ بتوافر الموارد المالية.

(١) FCCC/SB/2015/2

(٢) FCCC/SB/2012/3